النسا انا لنرجوا ان يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال كما لنا في الميراث النصف من نصيبهم فنزلت هذه الاية والتمني
على قسمين احدهما ان يتمنى الانسان ان يحصل له مال غيره مع زوال تلك النعمة عن ذلك الغير فهذا القسم هو الحسد
وهو مذموم لان الله تعالى يفيض نعمه على من يشا من عباده وهذا الحاسد يعترض على الله فيما يفعل وربما اعتقد في
نفسه انه احق بتلك النعمة من ذلك الانسان ايضا فهذا اعتراض على الله ايضا وهو مذموم القسم الثاني ان يتمنى مثل
مال غيره ولا يحب ان يزول ذلك المال عن الغير وهذا هو الغبطة وهذا ليس بمذموم ومن الناس من منع منه ايضا
قال لان تلك النعمة ربما كانت مفسدة في حقه في الدين او الدنيا قال الحسن لا تتمن مال فلان ولا مال فلان ولا
مال فلان ولا تدري لعل هلاكك في ذلك المال وليعلم العبد ان الله اعلم بمصالح عباده فليرض بقضايه ولتكن امنيته
الزيادة من عمل الاخرة وليقول اللهم اعطني ما يكون صلاحا لي في ديني ودنياي ومعادي وقوله تعالى للرجال نصيب مما
اكتسبوا وللنسا نصيب مما اكتسبن قال ابن عباس يعني مما ترك الوالدان والاقربون من الميراث يقول للذكر مثل حظ
الانثيين وقيل هذا الاكتساب في الاجر والنسا في الاجر في الاخرة سوا لان الحسنة بعشر امثالها والسيئة بمثلها
يستوي في ذلك الرجال والنسا وان فضل الرجال في الدنيا على النسا وقيل للرجال نصيب مما اكتسبوا من امر الجهاد
وللنسا نصيب مما اكتسبن يعني من طاعة الازواج وحفظ الفروج واسالوا الله من فضله قال ابن عباس يعني من رزقه
وقيل من عبادته وهو سوال التوفيق للعبادة وقيل لم يامر الله عباده بالمسئلة الا ليعطيهم وفيه تنبيه على ان
العبد لا يعين شيا في الدعا والطلب ولكن يطلب من فضل الله ما يكون سببا لصلاح دينه ودنياه واخرته وقيل لما
تمنى النسا ان يكون رجالا وان يكون لهن مثل ما للرجال فنهاهن الله عن ذلك وامرهن ان يسالنه من فضله فانه
اعلم بمصالح عباده ان الله كان بكل شي عليما يعني انه تعالى عليم بما يكون صلاحا للسايلين فليقتصر السايل على المجمل
في الطلب فان الله تعالى عليم بما يصلحه فلا يتمنى غير الذي قدر له قوله تعالى ولكل من الرجال والنسا جعلنا موالي
يعني ورثة من بني عم واخوة وساير العصبات مما ترك يعني يرثون مما ترك الوالدان والاقربون من ميراثهم
فعلى هذا الوالدان والاقربون هم المورثون وقيل معناه ولكل جعلنا موالي اي ورثة مما ترك تكون ما بمعنى من
يعني من تركهم الميت ثم فسر الموالي فقال الوالدان والاقربون فعلى هذا الوالدان والاقربون هم الوارثون والمعنى ولكل
شخص جعلنا ورثة ممن تركهم وهما الوالداه والاقربون والقول الاول اصح لانه مروي عن ابن عباس وغيره والذين عقدت ايمانكم
وقرئ عقدت بغير الف مع التخفيف والمعاقدة المحالفة والمعاهدة والايمان جمع يمين يحتمل ان يراد بها القسم و
اليد وهما جميعا وذلك انهم كانوا اذا تحالفوا اخذ كل واحد منهم بيد صاحبه وتحالفوا على الوفا بالعهد والتمسك
بذلك العقد وكان الرجل يحالف الرجل في الجاهلية ويعاقده فيقول دمي دمك وهدمي هدمك وثاري ثارك وحربي
حربك وسلمي سلمك ترثني وارثك وتطلب بي واطلب بك وتعقل عني واعقل عنك فيكون لكل واحد من الحليفين
السدس في مال الاخر وكان الحكم ثابتا في الجاهلية وابتدا الاسلام فذلك قوله تعالى فاتوهم نصيبهم يعني اعطوهم
حظهم من الميراث ثم نسخ الله هذا الحكم بقوله واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله وقال ابن عباس نزلت
هذه الاية في الذين اخا بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار لما قدموا المدينة وكانوا يتوارثون
بتلك المواخاة دون النسب والرحم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي مما ترك نسختها ثم قال والذين عاقدت ايمانكم من النصر والرفادة
والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصى له وفي رواية اخرى عنه والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم كان الرجل يحالف
الرجل ليس بينهما نسب فيرث احدهما الاخر فنسخ ذلك سورة الانفال فقال واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض وقال
سعيد بن المسيب كانوا يتوارثون بالتبني بهذه الاية ثم نسخ ذلك وذهب قوم الى ان الاية ليست بمنسوخة
بل حكمها باق والمراد بقوله والذين عاقدت ايمانكم الحلفا والمراد من قوله فاتوهم نصيبهم يعني من النصرة والنصيحة والموافاة

والمصافاة

والمصافاة ونحو ذلك فعلى هذا لا تكون منسوخة وقيل نزلت في عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق عن داود بن الحصين
قال كنت اقرا على ام سعيد بنت الربيع وكانت يتيمة في حجر ابي بكر الصديق فقرات والذين عاقدت ايمانكم فقالت
لا تقرا والذين عقدت ايمانكم انما نزلت في ابي بكر وابنه عبد الرحمن حين ابا الاسلام فحلف ابو بكر ان لا يورثه
فلما اسلم امره الله ان يوتيه نصيبه اخرجه ابو داود وعلى هذا فلا نسخ ايضا فمن قال ان حكم الاية باق قال انما
كانت المعاقدة في الجاهلية على النصر لا غير والاسلام لم يغير ذلك ويدل عليه ما روي عن جبير بن مطعم قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حلف في الاسلام وانما حلف كان في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة
اخرجه مسلم وقوله تعالى ان الله كان على كل شي شهيدا قال عطا يريد انه لم يغب عنه علم ما خلق وبرا فعلى هذا الشهيد
بمعنى الشاهد والمراد منه علمه بجميع الاشيا وقيل الشهيد هو الشاهد على الخلق يوم القيامة بكل ما عملوه فعلى هذا
الشاهد بمعنى المخبر وفيه وعد للطايعين ووعيد للعصاة المخالفين قوله عز وجل الرجال قوامون على النسا نزلت
في سعد بن الربيع وكان من النقبا وفي امراته حبيبة بنت زيد بن ابي زهير ويقال امراته بنت محمد بن مسلمة وذلك
انها نشزت عليه فلطمها فانطلق ابوها معها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال افرشته كريمتي فلطمها
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لتقتص من زوجها فانصرفت مع ابيها لتقتص منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ارجعوا هذا جبريل اتاني فانزل الله هذه الاية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اردنا امرا واراد الله امرا والذي
اراد خير ورفع القصاص فقوله تعالى الرجال قوامون على النسا اي مسلطون على تاديب النسا والاخذ على ايديهن
قال ابن عباس امروا عليهن فعلى المراة ان تطيع زوجها في طاعة الله والقوام هو القايم بالمصالح والتدبير والتاديب
والرجل يقوم بامر المراة ويجتهد في حفظها ولما اثبت القيام للرجال على النسا بين السبب في ذلك فقال تعالى بما فضل الله
بعضهم على بعض يعني ان الله تعالى فضل الرجال على النسا بامور منها زيادة العقل والدين والولاية والشهادة والجهاد
والجمعة والجماعات وبالامامة لان منهم الانبيا والخلفا والايمة ومنها ان الرجل يتزوج باربع نسوة ولا يجوز للمراة
غير زوج واحد ومنها زيادة النصيب في الميراث والتعصيب في الميراث وبيده الطلاق والنكاح والرجعة واليه
الانتساب فكل هذا يدل على فضل الرجال على النسا ثم قال تعالى وبما انفقوا من اموالهم يعني وبما اعطوا من مهور النسا
والنفقة عليهن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد لامرت المراة ان تسجد
لزوجها اخرجه الترمذي فالصالحات يعني المحسنات العاملات بالخير قانتات اي مطيعات لازواجهن وقيل مطيعات
لله حافظات للغيب لفروجهن في غيبة ازواجهن لئلا يلحق الزوج العار بسبب زناها ويلحق به الولد الذي هو من
غيره وقيل معناه حفظ سر زوجها وحفظ مالها وما يجب على المراة من حفظ متاع البيت في غيبة زوجها عن
ابي هريرة قال قيل يا رسول الله اي النسا خير قال التي تسره اذا نظر اليها وتطيعه اذا امر ولا تخالفه في نفسها ولا مالها
بما يكره اخرجه النسا ورواه البغوي بسند الثعلبي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير النسا
امراة ان نظرت اليها سرتك وان امرتها اطاعتك وان غبت عنها حفظتك في مالها ونفسها ثم تلا الرجال قوامون
على النسا الاية وقوله تعالى بما حفظ الله يعني بما حفظهن الله حين اوصى بهن الازواج وامرهم باداء المهر والنفقة
اليهن ق عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنسا خيرا فان المراة خلقت من ضلع
وان اعوج ما في الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنسا وقيل في معنى
الاية بما حفظهن الله وعصمهن ووفقهن لحفظ الغيب وقيل بما حفظ الله من حقوقهن على ازواجهن حيث
امرهم بالعدل بينهن وامساكهن بمعروف او تسريحهن باحسان واللاتي تخافون اي تعلمون وقيل تظنون
نشوزهن اي تعلمون واصل النشوز الارتفاع ونشوز المراة هو بغضها لزوجها ورفع نفسها عن طاعته والتكبر

Copyright © King Saud University